

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 40 @ لاجتماع الناس لها كالجمعة وللزينة في العيد فلا يختص بسن الغسل له مريده و
غسل لغاسل ميت مسلما كان أو كافرا لخبر من غسل ميتا فليغتسل رواه الترمذي وحسنه وابن
حبان وصححه وصرفه عن الوجوب خبر ليس عليكم في غسل ميتكم غسل إذا غسلكموه رواه الحاكم
وصححه على شرط البخاري وقيس بميتنا ميت غيرنا و غسل لمجنون ومغمى عليه إذا أفاقا